

# الدرس ١ | التعليق على مسند الإمام أحمد | مسند علي بن أبي طالب - رضي الله عنه | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وايماننا ويقينا يا رب العالمين - [00:00:00](#)

قال الامام احمد رحمه الله تعالى في كتابه المسند في مسند علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبدالله بن الزبير قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة عن زيد بن علي عن ابيه عن - [00:00:23](#)

الله ابن ابي رافع عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انه قال وقف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعرفة فقال هذا موقف وعرفة كلها موقف. وافاض حين غابت الشمس ثم اردف وسامة فجعل يعنق على بغيره والناس يضربون يميننا - [00:00:42](#)

شمالا يلتفت اليهم ويقول السكينة ايها الناس. ثم اتى جمعا فصلى بهم الصلاتين المغرب والعشاء ثم بات حتى اصبح ثم اتى قزح فوقف على قزح فقال هذا الموقف وجمع كلها موقف. ثم سار حتى اتى محسرا فوقف - [00:01:02](#)

عليه فقرع ناقته فخبث حتى جاز الوادي ثم حبسها ثم اردف الفضل وسار حتى اتى الجمرة فرماها ثم اتى المنحرف قال هذا المنحرف ومنى كلها منحرف. قال واستفتته جارية شابة من خثعم. فقالت ان بي شيخ كبير قد - [00:01:22](#)

لافناده وقد ادركته فريضة الله في الحج. فهل يجزئ عنه ان يؤدي عنه؟ قال نعم. فادي عن ابيك قال وقد لوى عنق الفضل فقال له العباس يا رسول الله لما لويت عنق ابن عمك؟ قال رأيت شابا وشابة فلم - [00:01:42](#)

من الشيطان عليهما؟ قال ثم جاءه رجل فقال يا رسول الله حلقت قبل ان انحر قال انحر ولا حرج. ثم اتى واخر فقال قال يا رسول الله اني افضت قبل ان احلق قال احلق او قصر ولا حرج. ثم اتى البيت فطاف به ثم اتى زمزم فقال يا - [00:02:02](#)

ابن عبد المطلب سقايتكم ولولا ان يغلبكم الناس عليها لنزعت بها. قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا هشام عن قتادة ابي حرب بن ابي الاسود عن ابيه عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بول الغلام - [00:02:22](#)

لم ينضح عليه وبول الجارية يغسل. قال قتادة هذا ما لم يطع هذا ما لم يطعما. فاذا طعما غسل بوله قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني احمد بن عبدة البصري قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي قال - [00:02:42](#)

حدثني ابي عبد الرحمن عبد الرحمن بن الحارث عن زيد بن علي بن حسين بن علي عن ابيه علي بن حسين عن عبيد الله بن ابي رافع مولى رسول الله مولى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ان النبي - [00:03:04](#)

صلى الله عليه واله وسلم وقف بعرفة وهو مردف اسامة بن زيد فقال هذا الموقف وكل عرفة موقف. ثم دفع يسير العناق وجعل الناس يضربون يميننا وشمالا وهو يلتفت ويقول السكينة ايها الناس السكينة ايها الناس حتى جاء المزدلفة وجمع - [00:03:24](#)

ابينا صلاتين ثم وقف بالمزدلفة فوقف على قزح واردف الفضل بن عباس وقال هذا الموقف وكل المزدلفة موقف ثم دفع وجعل يسير العناق والناس يضربون يميننا وشمالا وهو يلتفت ويقول السكينة السكينة ايها الناس. حتى جاء محسرا - [00:03:44](#)

راحلته فخبث حتى خرج ثم عاد لسير الاول حتى رمى الجمرة ثم جاء المنحرف قال هذا المنحرف وكل منا منحرف ثم امرأة شابة من خثعم فقالت ان ابي شيخ كبير وقد افند وادركته فريضة الله في الحج. ولا يستطيع ادائها فيجزئ عنه ان - [00:04:04](#)

عنه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نعم. وجعل يصرف وجه الفضل ابن العباس عنها ثم اتاه رجل فقال اني رميت الجمرة وافضت ولا ولبست ولم احلق. قال فلا حرج فاحلق. ثم اتى رجل اخر فقال اني رميت وحلقت ولبست ولم انحر فقال - [00:04:24](#) لا حرج فانحر. ثم فاض رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فدعا بسجل من ماء زمزم. فشرب منه وتوضأ ثم قال انزعوا يا بني عبد المطلب فلولا ان تغلبوا عليها لنزعت. قال العباس يا رسول الله اني رأيتك تصرف وجه ابن اخيك - [00:04:44](#) قال اني رأيت غلاما شابا وجارية شابة فخشيت عليهما الشيطان. قال حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا قيل وقال حدثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا عود مريضا قال اذهب - [00:05:04](#)

الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما. قال حدثنا ابو سعيد قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لو كنت مؤمرا احدا دون - [00:05:24](#) مشورة المؤمنين لامرت ابن ام عبد. قال حدثنا ابو سعيد قال حدثنا سعيد ابن سلمة ابن ابي الحسام مدني مولى مولى ال عمر. قال حدثنا يزيد ابن عبد الله ابن الهادي عن عمرو بن سليم عن امه قالت بينما نحن بمنى اذا علي ابن ابي طالب - [00:05:44](#) رضي الله تعالى عنه يقول ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ان هذه ايام اكل وشرب. فلا يصومها احد واتبع عن ناس على جماله يصرخ بذلك. على جملة. واتبع الناس على جملة يصرخ بذلك - [00:06:04](#) قال حدثنا ابو سعيد قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا عبد الاعلى عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله تعالى عنه ورفعته قال من كذب في كلف عقد شعيرة يوم القيامة. قال حدثنا ابو سعيد وحسين بن محمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن - [00:06:24](#) حارث عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي ركعتي الفجر عند الاقامة. قال حدثنا ابو سعيد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد الثقفي قال حدثنا عمر بن القعقاع عن الحارث بن يزيد العكلي عن ابي زرعة عن عبد الله ابن نجي - [00:06:44](#)

قال قال علي رضي الله تعالى عنه كانت لي ساعة من السحر ادخل فيها على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فان كان قائما يصلي سبح بي فكان ذاك اذنه لي. وان لم يكن يصلي اذن لي. قال حدثنا عبد الله وهو ابن الامام احمد قال حدثنا - [00:07:04](#) اسماعيل ابن عبيد ابن ابي كريمة الحراني قال حدثنا محمد ابن سلمة عن ابي عبد الرحيم عن زيد ابن ابي انيسة عن الزهري عن علي ابن حسين عن ابي اسحق عن علي رضي الله تعالى عنه يقول اتاني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وانا نائم وفاطمة وذلك من السحر - [00:07:24](#)

حتى قام على الباب فقال الا تصلون فقلت مجيبا له يا رسول الله انما نفوسنا بيد الله. فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا قال فرجع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولم يرجع الي الكلام فسمعتة حين ولى يقول وضرب - [00:07:44](#) بيده على فخذه وكان الانسان اكثر شيء جدلا قال حدثنا ابو سعيد قال حدثنا اسرائيل وقال حدثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واهله - [00:08:04](#) يغتسلون من اناء واحد. قال حدثنا ابو سعيد قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا سمالك عن حنش عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى اليمن فانتبهنا الى قوم قد بنوا زبية للاسد زبية للاسد. فبيناهم كذلك يتدافعون -

[00:08:21](#)

هنا اذ سقط رجل فتعلق بآخر ثم تعلق رجل بآخر حتى صاروا فيها اربعة. فجرحهم الاسد فانتدب له رجل بحربة انفاقات له وماتوا من جراحتهم كلهم. فقاموا اولياء الاول الى اولياء الاخر فاخرجوا السلاح ليقتتلوا - [00:08:41](#) علي رضي الله تعالى عنه على تفتة ذلك فقال تريدون ان تقتلوا ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم حي اني اقضي بينكم قضاء ان رضيتم فهو القضاء والا حجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي صلى الله عليه واله وسلم فيكون هو - [00:09:01](#) الذي يقضي بينكم فمن عدا بعد ذلك فلا حق له. اجمعوا من قبائل الذين حفروا البئر ربع الدية وثلاث الدية ونصف الدية والديات كاملة.

فللأول الربع لانه هلك من فوقه. وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية. فابوا ان - [00:09:21](#)

فاتوا النبي صلى الله عليه واله وسلم وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة. فقال انا اقضي بينكم واحتبى. فقال رجل من من القوم ان عليا قضى فينا فقصوا عليه القصة فأجازه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال حدثنا بهز - [00:09:41](#)

قال حدثنا حماد قال اخبرنا سماك عن حنش ان علي رضي الله تعالى عنه قال وللرابع الدية كاملة قال حدثنا عبد الله وهو ابن الامام احمد قال كتب الي قتيبة ابن سعيد قال كتبت اليك بخطي وختمت الكتاب بخاتمي - [00:10:01](#)

يذكر ان الليث ابن سعد حدثهم عن عقيل عن الزهري عن علي ابن الحسين ان الحسين ابن علي حدثه عن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله - [00:10:19](#)

الله عليه واله وسلم طريقه وفاطمة رضي الله تعالى عنها. فقال الا تصلون؟ فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله. فاذا ان يبعثنا بعثنا وانصرف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حين قلت له ذلك ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول - [00:10:29](#)

وكان الانسان اكثر شيء جدلا. قال حدثنا عبد الله وهو ابن الامام احمد قال حدثني نصر ابن علي الازدي قال اخبرني ابن جعفر ابن محمد ابن علي ابن الحسين ابن علي قال حدثني اخي موسى ابن جعفر عن ابيه جعفر ابن محمد عن ابيه عن علي ابن حسين رضي الله تعالى عنه عن - [00:10:49](#)

ابيه عن جده رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اخذ بيد حسن وحسين رضي الله تعالى عنهما فقال من احبني واحب بهاذين واباهما وامهما كان معي في درجتي يوم القيامة. قال حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا ابن لهيعة - [00:11:09](#) قال حدثنا عبد الله بن هوبيرة السبائي عن عبد الله بن زريق الغافقي عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها. قال حدثنا حسن وابو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا ابن لهيعة ابن لهيعة - [00:11:29](#)

قال حدثنا عبد الله بن هبيرة عن عبد الله بن زريق انه قال دخلت على علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال حسن يوم الاضحى فقربه فاليها خزيمة - [00:11:49](#)

فقلت اصلحك الله لو قربت اليها من هذا البط يعني الوز فان الله عز وجل قد اكثر الخير فقال يا ابن زريق اني سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لا يحل للخليفة من مال الله الا قصعتان قصعة يأكلها هو واهله وقصعة يضعها بين يدي الناس - [00:12:01](#) قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن مغيرة عن ام موسى عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال ما مت منذ تفل النبي صلى الله عليه واله وسلم في عيني. قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا مطرف عن عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال - [00:12:21](#)

كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوتر في اول الليل وفي وسطه وفي اخره ثم ثبت له الوتر ثم ثبت له الوتر في اخره قال حدثنا عبد الله وهو ابن الامام احمد قال حدثني ابو ابراهيم الترمذاني قال حدثنا الفرج ابن فضالة عن عبد الله ابن عمر ابن عثمان رضي الله تعالى عنه وعن - [00:12:41](#)

امي فاطمة بنت حسين عن حسين عن ابيه رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال لا تديموا النظر الى المجذمين واذا علمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح. قال حدثنا عبد الله وهو ابن الامام احمد قال حدثني محمد ابن ابي بكر المقدم قال - [00:13:02](#)

حدثنا هارون ابن مسلم قال حدثنا القاسم ابن عبد الرحمن عن محمد ابن علي عن ابيه عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم - [00:13:22](#)

اعلي اسبغ الوضوء وانشق عليك. ولا تأكل الصدقة ولا تنزل الحمير على الخير ولا تجالس اصحاب النجوم قال حدثنا محمد ابن فضيل عن الاعمش عن عبد الملك ابن ميسرة عن النزال ابن سبرة قال اتي علي رضي الله تعالى عنه بكوز من ماء - [00:13:32](#) وهو في الرحبة. فاخذ كفا من ماء فمضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ثم قال هذا وضوء من لم

يحدث هكذا أرايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعل - [00:13:52](#)

قال حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن حبيب عن ثعلبة عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب متعمدا فليتبوأ مقعده من النار. قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا المغيرة عن ام موسى عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال كان - [00:14:08](#)

آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم. قال حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم ابن كليب عن ابي بردة ابن ابي موسى عن ابي موسى عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اجعل خاتمه في - [00:14:28](#)

السباحة او التي تليها. قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا معمر قال اخبرنا الزهري عن ابي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف انه قال ثم شهدت علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه بعد ذلك يوم عيد بدا بالصلاة قبل الخطبة وصلى بلا اذان ولا اقامة ثم - [00:14:48](#) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى ان يمسك احد من نسكه شيئا فوق ثلاثة ايام. قال حدثنا الله وهو ابن الامام احمد قال حدثني سريج ابن يونس قال حدثنا علي ابن هاشم يعني ابن ابن البريد عن محمد ابن عبيد الله ابن ابي رافع عن عمر ابن علي - [00:15:08](#)

ابن حسين عن ابيه عن علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خير نساءه الدنيا والاخرة ولم يخيرهن الطلاق قال حدثنا عبد الله ابن الامام احمد قال وحدثناه يحيى ابن ايوب قال حدثنا علي ابن هاشم ابن البريد فذكر مثله وقال خير نساء خيرني - [00:15:28](#)

نساءه بين الدنيا والاخرة ولم يخيرهن الطلاق. قال حدثنا ابو يوسف المؤدب يعقوب جارنا. قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن عبدالعزيز ابن المطلب عن عبدالرحمن ابن الحارث عن زيد ابن علي ابن الحسين عن ابيه عن جده رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله واله - [00:15:48](#)

من قتل دون ماله فهو شهيد. قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن ابي حسان عن علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم الاحزاب ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلاة المصطا حتى ابت - [00:16:08](#) قال حدثنا سفيان عن الزهري عن حسن وعبد الله ابن محمد ابن علي عن ابيهما وكان حسن ارضاها في انفسنا ان علي رضي الله تعالى عنه قال لابن عباس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية زمنا - [00:16:28](#)

خير قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اقسم بدنة - [00:16:48](#)

ان اقسم بدنه اقوم عليها. وان اقسم جلودها وجلالها وامرني الا اعطي الجازر منها شيئا قال نحن نعطيها من عندنا. قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن زيد بن اوثي عن رجل من همدان - [00:16:58](#)

عن زيد ابن اثير عن رجل من همدان سألتنا علي رضي الله تعالى عنه باي شيء بعثت؟ يعني يوم بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع ابي بكر رضي الله تعالى عنه في الحج قال بعثت بارب لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريا - [00:17:18](#) ومن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم عهد فعهد الى مدته ولا يحج المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا. قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قضى محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان الدين قبل الوصية - [00:17:38](#)

الوصية قبل الدين وان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات. قال حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن ابيه عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا اعطيكم وادع اهل الصفة تلوى بطونهم من الجوع. وقال مرة لا اخدمكما - [00:17:58](#)

وإدع أهل أهل الصفة تطوى. قال حدثنا عبد الله وهو ابن الإمام أحمد. قال حدثني أبو عبد الرحمن عبد الله ابن أبي القطوانى قال حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني حرب حرب أبو سفيان المنقري المنقري قال حدثنا محمد بن علي - [00:18:18](#) أبو جعفر قال حدثني عمي عن أبي أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسعى بين الصفا والمروة في المسعى كاشفا عن ثوبه قد بلغ إيلاء ركبتيه. قال حدثنا عبد الله قال حدثني أبو كريب محمد ابن العلاء. قال حدثنا ابن مبارك عن يحيى ابن أيوب. عن يحيى ابن أيوب عن - [00:18:38](#)

الله ابن زحر عن علي ابن يزيد عن القاسم عن أبي إمامة أنه قال قال علي رضي الله تعالى عنه كنت أت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاستأذن فإن كان في صلاة سبح وإن كان في غير صلاة أذن لي - [00:18:58](#) قال حدثنا سفيان عن مطرف عن الشعبي عن أبي جحيفة أنه قال سألتنا علي رضي الله تعالى عنه هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيء بعد القرآن - [00:19:15](#)

قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهم يؤتيه الله عز وجل رجلا في القرآن أو ما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة؟ قال العقل وفكأك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين - [00:19:25](#) قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى في مسند أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال حدثنا أبو أحمد محمد ابن عبد الله ابن الزبير الزبيري حدا سفيان والثوري. عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ربيعة عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله الذي رافع عن علي بن أبي طالب - [00:19:45](#)

طالب رضي الله تعالى عنه وساق حديثا طويلا في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا الحديث فيه عبد الرحمن بن الحارث العياش ابن أبي ربيعة. وقد حسن بعضهم حديثا وبعضهم تكلم به. أما بقية رجاله أيضا فيه أبو أحمد الزبيري - [00:20:05](#) عن سفيان فيها شيء من الكلام ومع ذلك الحديث أصله في الصحيح أصله في الصحيح من حجاب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه وله طرق كثيرة في حجة النبي صلى الله عليه وسلم. وما ذكر هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة وقال وعرف - [00:20:25](#) كلها موقف أي أنه وقف عند جبل هلال جعل حبل المشاة بين يديه ثم وقف هناك ولم يكن وقوفه لفضية لذلك المكان. وإنما هو موقف وقفه. ووافقه ذلك الموقف أما لكونه وسط عرفة. ولأن الناس يرونه وألا ليس في قصد ذلك المكان سنة. لكن من باب - [00:20:45](#)

فحسد وألا كما قال وقفت ها هنا وعرف كلها موقف. قال وإفاض حين غابت الشمس يدل على أن الأفاضة من عرفة لا يجوز قبل غروب الشمس. لقوله صلى الله عليه وسلم خذوا عني مناسككم. ولم يفظ النبي صلى الله عليه وسلم إلا - [00:21:15](#) إلا بعد ما غابت بل شدد بعض العلماء فرأى أن الجمع بين الليل والنهار في وقوف عرفة أنه من أركانه. وجمهور على وجوبه وهو الصحيح أنه يجب أن يجمعن تكون أفاضته من عرفة بعد غروب الشمس وأن تقدم على ذلك فهو أثم وقد أوجب - [00:21:35](#) الجمهور عليه في ذلك هدية. ثم أردف أسامة فجعل يعلق على بعيره بمعنى أنه كان إذا وجد فجوة النص وإذا وجد زحاما شد شد الوثاق صلى الله عليه وسلم أي شد على عنق البعير - [00:21:55](#)

فجعل يعنق إياه يمنعه من يمنعه من السير. والناس يضربون يمين وشمالا ويقول الناس يضربون يمين وشمالا يسرعون يريدوا أن يقطعوا والوصول إلى قال النبي صلى الله عليه وسلم أيها الناس ليس البر في ليس إنما السكينة السكينة - [00:22:15](#) قال أيها الناس السكينة السكينة. ثم قال ثم أتى جمعا وهي مزدلفة صلى بها الصلاتين. المغرب والعشاء جمعة بخير ثم بات حتى أصبح ثم أتى قزح وهو جبل يسمى جبل قزح وإتيان قزح - [00:22:35](#)

هذا من السنة وهناك من بالغ فجعل إتيانه ركنا بل منهم من قال أن الوقوف على قزح والركن وإن ما قبل السنة والصحيح أن مبيت المبيت بمزدلفة هو الواجب وإتيان قزح هو السنة فيجب على المسلم أن يبيت - [00:22:55](#) في مزدلفة ويقف في أي موقع في أي موقف منها وقال النبي صلى الله عليه وسلم عندما وقف قال هذا الموقف وجمع كلها موقف لكن قصده إتيان قزح والدعاء عنده يدل على سنية ذلك. وأما القلب ركنيته فلا دليل عليه. فقال - [00:23:15](#)

الموقف وجمع كلها موقف. فيدل على ان وقفت عند قزح وقفت عند اي مكان فهو كله موقف. ثم سار حتى محسرة ومحسسر وواد بين مزدلفة ومنى واختلف العلماء هل هو من مزدلفة؟ او من منى على ثلاث اقوال منهم من يرى انه من مزدلفة - [00:23:37](#) منهم من يرى انه من منى ومنهم من يرى انه حاجر بينهما ليس منهما جميعا. والاقرب في ذلك انه من منى الفضل وسار حتى اتي الجمرة فرماها. اي الجمرة الكبرى. ثم اتي المنحر. فقال هذا المنحر ومنى كلها منحر. اي - [00:23:57](#) انه نحر في منى وقال منى كلها منحر. بل جاء بها جابر واسناد ضعيف وفجاج مكة كلها منحر. لكن فيها ضعف. قال تجارية شاء واستفتته جارية شابة. فقالت ان ابي شيخا كبيرا لان ابي شيخ كبير قد افلح - [00:24:17](#) ان ابي شيخ كبير قد افند وقد ادركته فريضة الله في الحج. فهل يجعل لنا ان نؤدي؟ قال نعم. فادي عن ابيك. وهذا جانب في الصحيح ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال نعم فادي عن ابيك قال وقد لوى عنق الفضل حيث ان الفضل كان ينظر اليها - [00:24:37](#)

تنظر اليه وقد احتج بهذا الحديث من يرى ان كشف الوجه ليس بي وانكشف الوجه ليس بمحرم وان المرأة كانت كاشفة وليس بالحديث ما يدل على ذلك. ان في الحديث انه رأى شابا ينظر الى شابة. وهذه الشابة قد يعرف حسننها قد يعرف حسننها من طول قامت من طول - [00:24:57](#)

قدها ومن جيدها وقد يظهر شيئا من محاسنها. فالنبي صلى الله عليه وسلم انكر على الفضل ومنعه من النظر. ما معنى النظر وهذا يدل على تحريم النظر للمرأة الى مفاتها. ثم قال هنا - [00:25:17](#) قال فلم رأيت شابا وشابة فلم امن الشيطان عليهما. قال ثم جاءه رجل فقال حلقت قبل انحر. قال انحر ولا حرج ثم تبقى لا يعرف النقاب اني افضت قبل ان احلق. اي افاض الى افاض الى البيت وطاف طواف الافاضة قبل ان يحلق - [00:25:35](#) قال احلق او قص ولا حرج ثم اتي البيت ثم اتي زمزم فقال يا بني عبد المطلب سقايتكم وفي راقا يا بني عباس سقايتكم ولولا ان يغلبكم الناس علي لنزعت بها. ثم قال هذا الحديث اسناده - [00:25:55](#)

فيه كما ذكرتها عبد الله بن عبد الرحمن هذا هو الذي عبد الرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عباس رضيع المخزومي وثقه ابن سعد والعجلي وذكر ابن حبان وقال فيه ابن معين صالح وفي رواية قال ليس يمانس وقال ابو حاتم الشيخ وضعته المدني وقال وضعف النسائي ايضا فحديثه لا - [00:26:13](#)

اسبى خاص وليس فيما يخالف حديث الثقات والحديث اصله في الصحيحين من حديث جابر ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال ثم بعد ثم ذكر احد حديثا قال حدث عبد الصمد ابن عبد الوارث حدث هشام - [00:26:33](#) عن قتاد عن ابي حرب الاسود عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بول الغلام ينضح عليه. وبول الجارية يغسل. قال قتادة هذا ما لم يطعما - [00:26:54](#)

فاذا طعما غسل بولهما جميعا. هذا الحديث اسناده صحيح رجاله ثقات الا انه وقع خلاف في رفعه. ووقفه يرفع وقته وفي وفي وصله وارساله. والصحيح انه مرفوع صحيح انه مرفوع صحيح كما رجح ذلك البخاري - [00:27:08](#)

والدارقطني الصحيح انه مرفوع صحيح. والحي يدل على التفريق بين بول الغلام وبول الجارية. ما بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل هذا ما لم يكتفي بالطعام. فاذا طعم فاذا طعم فبولهما واحد. والمسألة - [00:27:28](#)

فيها خلاف منهم من يجعل بول الغلام كبول الجارية يغسل ومنهم من يجعل بول الجارية كبول الغلام ينضح ومنهم من يفرق بينه والصحيح التفريق بين البوليين بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل. ثم روى ايضا حدث عبد الله - [00:27:48](#) حدثنا احمد ابن عبيد هذا يرويه عبد الله بن احمد باسناد عن احمد بن عبدة البصري حدثنا المغيرة ابن عبد الرحمن بن حارث عن ابيه نفس الحديث اللي ذكرناه قبل قليل - [00:28:08](#)

ونفس نفس المتن ايضا وزاد في بعض الزيادات فقال رجل رميت وحلقت ولبست ولم انحر. رميت وحلقت ولبست ولم يقال لا حرج فانحر وثم افاض فدعا بسجن ما من ماء زمزم فشرب منه وتوضأ. والذي في الصحيح انه شرب منه فقط ولم يتوضأ. وجاء في

العباس شرب قائما ثم قال انزعوا يا ابن المطلب فلولوا ان تغلبوا عليها نزعتم. قال العباس يا رسول الله رأيتك اني رأيتك تصرف ابن اخيك قال اني رأيت غلاما شابا وجارية شابة فخشيت عليهما الشيطان وهو كما كسابقه - 00:28:52  
ثم روى من طريق ابي سعيد قال حد ابو سعيد مولى بني هاشم حدثنا اسرائيل حدثنا ابو اسحاق الحارث ابن عبد الله الاعور عن علي رضي الله تعالى عنه. انه قال - 00:29:11

كاص اذا ما اذا عود مريضا اي رقاؤه وعوده يقول اذهب البأس رب الناس فاشف انت الشاب لا شفاء الا شفاء لا يغادر سقما. هذا الحقيقة الاسناد فيه فيه الحارث الاعور. الحارث بن عبد الله الاعور. الحارث بن عبد الله الاعور الهمداني - 00:29:25  
وهو ممن تكلم فيه المتقدمون كالشعب وغيره. والحديث اصله في الصحيحين من حديث مسعود رضي الله ومن حيث عائشة رضي الله تعالى عنها ومن حديث مسعود ايضا في حديث ابن مالك والحديث اسناد صحيح ابن باز رب الناس واشف انت الشافي شفاء لا يغادر سقما اي لا يترك - 00:29:45

ولا يبطل مرضا وساق به الا شفاه الا شفيتها. فهذا مما يقال عند زيارة المريض ان يدعى له ويعوض مثل هذا التعويد ثم قال ايضا عند ابو سعيد بن اسرائيل عن ابي اسحاق عن الحارث عن ابي قائل قال وسلم لو كنت مؤمرا احدا دون مشهورة دون مشورة المولى امرت ابن - 00:30:05

لعبد وهذا يدل على فضل عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي قال لو كنت مؤمرا اي جاعله خليفة ولا مسلمين دون مشورة المؤمنين لامرت ابن ام عبد والحديث كما ذكرت - 00:30:25  
فيه الحارث الاعور وهو ضعيف الحديث لا يحتج به خاصة بمثل هذا المقام. وقد امر امير المؤمنين ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عمر بن الخطاب وعهد اليه بالخلافة وهذا يدل على نكارة هذا المتن. ثم قال حدثنا ابو سعيد ابن سعيد بن - 00:30:39  
احد من ابي الحسام مدني قال مولى لال عمر حتى يزيد ابن عبد الله ابن الهاد عن عمرو ابن سليم عن امه وجاءت رواية عبد الله بن ابي سلمة عن عبد سليم ان جاء في بعض الطرق الحديث عبد الله ابن ابي سلمة عن عمرو ابن سليم عن امه - 00:30:59  
قوارت بينما نحن بمنى اذا علي ابن ابي طالب يقول ان وسلم قال ان هذه ايام اكل وشرب فلا يصومها احد واتبع الناس على جملة يصرخ بذلك رضي الله تعالى عنه. هذا الحديث - 00:31:19

فيه ام عمرو سليم وهي صحابية سماها ابن سعد سماها ابن سعد انها من اصحاب النان من صحابية ان من الصحابيات ان النوار بنت الا بن الحارث بن جمار. هذا ما ذكره ابن سعد رحمه الله تعالى. فاذا كان كذلك فالحديث صحيح وقد دل - 00:31:39  
على مع الحديث في مسلم ايضا انه في القائل ليومنا ايام اكل وشرب وذكر الله عز وجل. واما قوله فلا تصومه هذا يدل على هذه الايام لا تصاب لا تصاب ان هذه ايام اكل وشرب فلا يصومها احد فلا يصومها احد. التحريم يا شيخ؟ هم؟ على التحريم - 00:32:01

صحيحا المسألة فيها خلاف الجمهور على الكراهة والصحيح ان صيامها لا يجوز لانها ايام عيد. كما جاء ايام ايام عيدنا ايام عيد قال يوم عرفة ويوم النحر ويوم التشريق ايام عيد اهل الاسلام - 00:32:24  
لكن الاشكال الاسناد هذا جاء فيه سقط. فان روي من طريق عن سليم روي من طريق يزيد من عبد الله بن سعد رحمه الله تعالى عن يزيد بن عبد الله عن عبد الله بن ابي سلمة عن عمرو بن سليم عن - 00:32:43  
عن امه هذا الحديث اصح هذا الاسناد اصح. رواه الفطر الفضالة والليث ابن سعد عن يزيد ابن عبد الله ابن الهاد عبد الله ابن رسالة مع عمه سليم عن امه. ثم قال ايضا وهذا يدل على تحريم صيام ايام التشريق الا - 00:33:03

الا من كان حاجا ولم يجد الهدي ولم يجد الهدي فانه يصوم يصوموا ايام التشريق ثلاث ايام في الحج. اذا لم يصمها قبل ذلك قال حدثنا ابو سعيد حد اسرائيل حدها في الاعلى عن ابي عبد الرحمن هو السنني عن علي بن ابي طالب قال - 00:33:23  
قال النبي صلى الله عليه وسلم من كذب في حلمه كلف عقد شعيرة يوم القيامة. هذا الحديث فيه عبد الاعلى ابن عامر عالمي وهو

ضعيف ابن عامر الثعلبي وهو ضعيف الحديث. لكن الحديث من جهة متنه صحيح فقد جاء في البخاري عن ابن - 00:33:42  
لعباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ارى عينه ما لم يرى كلف ان يعقد بين شعيرتين وليس بفاعل يعني  
من كذب في حلمه وارى عينه ما لم يرى كلف بعقد شعيرتين. وذلك لافتراءه على - 00:34:02

مقام النبوة لان الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة. فلافتراءه كانت هذه عقوبته قال ايضا الحارث عن علي كان  
يصلي ركعتي الفجر عند الاقامة عند الاقامة. الصحيح ان هذا اتى عن علي ابن ابي طالب - 00:34:22  
الله تعالى عنه وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا واسناده فيه الحارث الاور ايضا. وهو يدل على ان من لم يصلي راتبة  
الفجر وحضر المسجد وقد اقيمت الصلاة انه يصلها وبهذا قال اهل الكوف واهل الرأي والصواب ما جاء في الصحيحين اذا اقيمت  
الصلاة فلا صلاة الا - 00:34:42

المكتوبة لا فجر ولا غيرها. بل بالغ بعض اهل بعض اهل الكوبا كسفيان. فقال صلها ما امتنت انك تلك الركعة الثانية تصلي  
ركعتي الفجر وقال لجماعة العلماء لكن المحفوظ والصحيح في هذا المقام ان الصلاة اذا اقيمت - 00:35:04  
فلا تصلى الا المكتوبة لا راتبة فجر ولا غيرها. لان النبي قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فقول علي هذا جاء عنه جاء  
انه من فعله وليس مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم. والحديث كما ذكرت اسناده ايضا فيه - 00:35:24  
الحارث الاور. ثم قال ايضا حدثه ابو سعيد حدث بالواحد بن زياد الثقفي. حدثنا عمر بن القعقاع عن الحارث لازيد العكلي عن ابي  
زرعة عن عبد الله عن عبد الله ابن نجيد قال قال علي كانت لي ساعة من السحر - 00:35:44

ادخل في فان كان قائما يصلي سبح بي فكان ذلك اذنه لي وان لم يكن يصلي اذن لي هذا حديث منكر ولا يصح النبي صلى الله عليه  
وسلم فان فيه عبد الله بن نجيه قد تفرد بهذا الحديث. وقد ظعف غير واحد عبد الله بن نجيه هذا - 00:36:04  
وثقه النسائي وابن حبان وظعفه غير واحد. قال البخاري في حديثه نظر وقال بالقوي وقال الشافعي مجهول وقال ايضا لم يسمع من  
علي بينه وبينه ابو له احاديث مثل العين كأسه. على كل حال يقول الحديث هذا لا يصح - 00:36:24  
لا يصح ويبقى مسألة التسبيح للمصلي انه لا بأس به لو دخل استأذن عليك احد وانت تصلي فلك ان ترفع صوتك بالقراءة ولك ان  
تسبح لا حرج في ذلك لان التسبيح من ذكر الله عز وجل قال حدثنا عبد الله حدثنا - 00:36:51

عن ابن عبيد ابن ابي كريم الحران احد محمد بن سلمان عن ابي عبد الرحيم عن زيد ابن ابي انيس عن الزهري عن عيين الحسين عن  
ابيه قال سمعت عليا يقول اتى اسلم وانا نائم وفاطمة وذلك من السحر حتى قال - 00:37:11  
على الباب فقال الا تصلون؟ فقلت مجيبا لو علي يقول مجيبا ان نفوسنا وفي البخاري البخاري ان انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا  
بعثنا علي يقول ان انفسنا بيد الله لو اراد الله ان نقوم لبعثنا لبعثنا. فاذا شاء يبعث فقال فرجل وسلم - 00:37:29

ولم يرجع الى الكلام فسيقول حين ولى وضرب يده على فخذي يقول وكان الانسان وكان الانسان اكثر شيء جدلا اي ان كان بهذا  
القول ليس مصيبا فان المسلم مأمور باي شيء ان يفعل الاسباب ان يهيه نفسه فان عجز عن فعله اثابه الله على نيته - 00:37:52  
واحتج بالقدر اذا اذاته الوقت احتج بالقدر لكن على المسلم ان يفعل الاسباب ان يفعل الاسباب فان فعلها ولم يتيسر له القيام قال  
لو شاء الله لبعثنا لك على هذا مما يعتذر به لكن علي اعتذر قبل ان يفعل - 00:38:12

السبب فالذي قال وكان الانسان اكثر شيء جدلا. والحديث اصله في البخاري من حديث ايضا علي بن الحسين عن ابيه عن علي  
رضي الله تعالى عنه وجاء ايضا من طرق اخرى قال حدثني اسرايل حد ابو اسحاق الحارث عن اي قال وسلم واهلي اغتسل من اناء  
واحد هذا اسناد ضعيف لك متنه - 00:38:31

متنه صحيح ثم روى حديث عن حنش ابن همام الصنعاني عن علي وذكر فيه قصة الزبية زبية الاسد وهي قصة يذكرها اهل العلم  
خاصة باب الفتوى والقضاء. والزبية هي مثل ما يحفر في مكان مرتفع ليقع الاسد فيه. حفرة يصطادون بها الاسد - 00:38:51  
فلما حفروها وقع الاسد فيها اجتمع الناس حولها فلما اجتمعوا تدافعوا فوق الاول. فالاول سحب الثاني والثاني سحب الثالث والثالث  
اسحب الرابع فهموا بالافتتال. هو يقول هذا قتلت فقال علي وقضى بينهم بهذه القضية قال اما الاول فعليه فله ربع الدية فقط -

واما الثاني فله ثلث الدية واما الثالث فله نصف الدية. واما الرابع فله الدية كاملة. فلما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حسن قضاءه. حسن قضاءه. وسبب قضاء علي بهذه القضية لماذا؟ الاول سقط ماتت كم سبب - [00:39:33](#)  
 مات باربعة اسباب. الاسد والثانية بثقل التاهل الذي فوقه. فلما كان موت بالاسد كم يبقى له؟ الثلاثة التي سقطت فيبقى له الربع فقط لان ليس الذي قتله وهو الذي تسبب في قتل الثاني فوقه فسقط منه ثلاث ارباع الدية هذا الاول الثاني مات ايش؟ بالاسد -

وباثنين فوقه فسقط منه كالبقرة النصف بقي له النصف بقي له الثلث بقي له الثلث يعني الاسد سقى هو الذي جرحه وهو واسقط اثنين فسقط منه الثلثان وبقي له ثلث واحد. يقول ثلث واحد الثالث - [00:40:18](#)  
 له له النصف لماذا؟ لانه مات بالاسد وتسبب بدية من فوقه. كم الهدية اللي فوقه؟ واحد ونصف. نصف ونصف. بقي له النصف الاخير لم يتسبب بقتل لم يسبب بقتل احد وانما قتل بسبب الاسد - [00:40:38](#)  
 فكان له الدية كاملة لمن حفروا البئر الذين حفروا البئر يلزم بدية الاول ربع بدية الثاني كم؟ الثلث بدية الثالث النصف والرابع الديك الديكان فحته النبي صلى الله عليه وسلم قضيته لكن الحديث في اسناده في اسناده ضعف فحش هذا ابن المعتمر - [00:40:56](#)  
 ويقابل ربيعة الكناني قال البخاري يتكلم في حديثه فقال النسائي ليس بالقوي وقال بحات ليس ارام يحتجون بحديثي فقال ابن حبان لا يحتج بحديثه وقال ابو داود ثقة وقد تفرد بذلك ابو داود بتوثيقه. وابن القيم طال الكلام في اعلامه على هذه القضية - [00:41:16](#)

على هذه القصة ولا يعرف لهذه القصة طريق الا طريق حارس المعتمر قال البزار وهذا الحديث لا نعلم يروى الا عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم له طريقا عن الله هذا الطريق - [00:41:41](#)  
 ثم ذكر حديث سماك عن حشم مثله وقال ايضا الحكم عبد الله قال كتب الي قتیب بن سعيد كتبت اليك بخطي وختمت يقول عبد الله احمد كتبت اليها كتيب سعيد. كتبت اليك بخطي وختمت الكتاب بخاتمي يذكر ان الليل سعد حدثهم عن عقيل عن الزهد عن علي - [00:42:00](#)

عن ان الحسين ابن علي حدثنا علي يطالب انه وفاطمة الحديث هذا الذي مر بنا قبل قليل وهو في الصحيحين بهذا الاسناد فقال علي انما انفسنا بيد الله فاذا شاء بعثنا بعثنا وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا مر بنا هذا الحديث - [00:42:20](#)  
 وهو صحيح ثم روى من طريق ناص بن علي بن جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي حدثنا اخي موسى بن جعفر هذا من؟ الكاظم. عن ابيه جعفر والصادق. عن ابيه محمد بن علي بن الحسين - [00:42:40](#)  
 الذي هو ان جاء ابو جعفر الصادق هو محمد نعيم الحسين عن علي بن ابي طالب قال عن ابيه عن جده محمد بن علي بن الحسين يروي عن ابيه علي بن الحسين وعلي بن الحسين وعن جده علي بن ابي طالب - [00:42:58](#)  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد الحسن وحسين فقال من احبني واحب هذين واباهما وامهما كانا معي في درجة يوم القيامة هذا حديث منكر لانقطاعه. وعلي بن جعفر محمد لا يعرف اي لا يعرف بجرح ولا تعديل مجهول - [00:43:14](#)  
 ليس العيب وايضا فيه انقطاع قال الامام احمد قال الذهبي في ترجمة رجع من هذا قال في قال الشيخ عبد الله احمد فيه وقال هذا حديث منكر جدا اي انه حديث هذا منكر - [00:43:35](#)

الا ثقة خال علي بن جعفر فلعله لم يضبط لفظ الحديث. على كل حال انه قال من احبهما هذا حب الحسن والحسين ثابت الصحيح ثابت ان من احبهم ادخله الله الجنة بمعنى ان حب علي والحسن والحسين من الايمان - [00:43:59](#)  
 من احب بحبه فحببه احبهما. وقال من احبني فليحبهما فاني احبهما ايضا قال هما ريحانتي من الدنيا ثم روى ايضا من حديث حسن وابو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا بلهي - [00:44:19](#)  
 عبدالله بن هبيرة عن عبدالله بن زهير انه قال دخلت على ابي طالب قال يوم الاضحى فقرب الينا خزيرة فقلت اصلحك الله لو قربت

اليه من الباب ها؟ سبعة اي نعم نفسه مم لا لا قال لا تنكح النار على عمته ولا على خالتها الحديث اسناده - [00:44:39](#)  
باسناد عبد الله بن لهيعة والمتن صحيح المتن في الصحيحين المتن في الصحيح لكن الاسناد هذا فيه ضعف والحين اللي بعده ايضا  
الذي قال وقدمت له من هذا البط فان الخير كثير لا يصح - [00:44:59](#)

قال لا يحلو الخليفة من مال الله الا قصعتان قصعة يأكلها وهو واهله وقصعة للناس هذا ايضا لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم  
لهيعة وهو ضعيف وقد تفرد به. قال ايضا والخزيرة هي لحم. نسميه مثل ما نسميه الان. لحم - [00:45:18](#)

يوضع عليه ماء كثير ويطبخ ويؤكل لحمه يقطع قطع صغار ويؤكل هذه هي الخزيرة. وايضا اذا نضج اللحم عليه البر او الدقيق  
فيسمى خزيرة. قال ايضا حدثنا معتمر عن ابيه عن المغيرة عن ام موسى عن علي - [00:45:37](#)

قال ما رمدت منذ عيني. ما رمدت ولدة وسلم في عيني. ام موسى هي سرية علي بن ابي طالب رضي الله تعالى اسمها فاختة وقيل  
حبيبة وهي مجهولة قالت دار القظيم حديث مستقيم يخرج حديثه اعتبارا وثقها العجلي - [00:45:57](#)

على هذه المس مثل هذا الاسناد لا بأس به. قال حدث مطرف عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي. كان يوتر في اول الليل وفي وسطه  
وفي اخره ثم ثبت له الوتر - [00:46:17](#)

في اخر اسناد وفي عاصم بن علي عاصم بن ضمرة السلولي وفيه ضعف لكن الحديث صحيح جاء عن عائشة المسلم انه اوتر من كل  
الليل اوتي من اوله وثبت وكان اخر وتره الليل. فالحديث متن صحيح. والمسلم خير في وتر ما اما ان يوتر اول الليل - [00:46:27](#)

اما وسطة واما اخرة الامر في هذا واسع وافضلها اخره. اسناده؟ اسناده؟ لا بأس. في معاصي لا بأس به. قال عبدالله حدثنا ابو  
إبراهيم الترمذاني حدثنا الفرج بن فضال عن محمد عبد الله بن عمرو عثمان عن امه فاطمة بنت الحسين عن حسين ابيه قاسم لا -

[00:46:47](#)

يديم النظر للمجزومين واذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح. هذا الحديث لا يصح قال يصح في النهي عن النظر مجزومين  
حديث. فرق الفضالة ضعفه غير واحد الحديث ايضا وقع فيه اختلاف واضطراب من جهة من جهة اسناده فالحديث بهذا الاسناد لا

يصح وهو لعله الاضطراب - [00:47:07](#)

ولضعف بعض رواته. جاء مرة من طريق عبد الله الحارث عن عبد الله بن عامر الاسلمي عن محمد بن عبد الله بن عمرو عثمان عن امه  
فاطمة وهذا عبد الله بن عامر اسلم متروك الحديث. الحديث فيه ضعف ثم قال - [00:47:37](#)

عبد الله حدث محمد ابن ابي بكر المقدمي يحتج بهذا الحديث من يقول ما يسمى الان بالتباعد انك تجعل بينك وبين من به مرض  
معدي رمح يحتج بهذا الخبر لكن حديث لا يصح قال محمد لابي بكر المقدم حدثنا هارون المسلم حدثنا القاسم - [00:47:57](#)

عن محمد ابن علي عن ابي عن علي قال قال وسلم يا علي اسبغ الوضوء وان شق عليك ولا تأكل الصدقة ولا تنزل حمير الخيل ولا  
تجالس اصحاب النجوم ولا تجالس اصحاب النجوم. هذا الحديث فيه هارون ابن - [00:48:17](#)

فيه القاسم وفيه هارون مسلم ايضا وهو ضعيف الحديث والقاسم ايضا فيه ضعف فالحديث اسناد ضعيف اسناد لهذه لضعف  
القاسم عبد الرحمن قال ابن نعيم ليس بشيء وضعفه ابو حاتم - [00:48:37](#)

وايضا وحم علي هو لم يسمع من علي بحيث في ثلاث علل في هارون والقاسم وانقطاعه. في القاسم والانقطاع وايضا هارون.  
فالحديث ضعيف لكن مسألة لا تنزل الحمير على الخيل هذا جاء من طرق صحيحة واسبغ الوضوء هذا جاء في احاديث صحيحة لكن

ليس فيه وان شق - [00:48:57](#)

واما اكل الصدقة فالمراد بها الزكاة. روى عن عبد الملك ميسرة عن نزار ابن سبرة قال اتى علي رضي الله اوتي علي رضي الله بكوز  
ماء وهو في الرحبة فاخذ كفا من الماء فمظمظ واستنشق مسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ثم - [00:49:27](#)

ثم قال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت وسلم فعل. آ الحديث رجاله رجال الصحيح رجال الصحيح واسناده صحيح.  
والمراد بهذا ان علي رضي الله تعالى توضع بهذا الوضوء وهو - [00:49:47](#)

الى وضوء سابق فسهل في امر وضوءه فمضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ثم قال هذا الوضوء من لم

يحدث وهذا اصح طريق لان هناك في بعضه انه مسألة نعليه لكن مسح النعلين فيه فيه ضعف فعلي في هذا الحديث - [00:50:07](#) اذ لم يسبغ الوضوء وانما توضأ وضوءاً خفيفاً لانه كان على وضوء سابق. قال عن حبيب ابي ثابت عن ثعلبة عن علي قال قال وسلم من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. والحديث مثته ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وايضا - [00:50:27](#) ثابت غريب من طرق اخرى وقد جاء عن علي من حديث ربي عن علي رضي الله تعالى عنه قال من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقام النار وهو في الصحيح فالحديث عن علي ثابت وصحيح وممكنه صحيح ثم قال المغيرة عن - [00:50:47](#) موسى مر بنا ايضا انه قال الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم واسناد لا بأس به والنبي عند موته اوصى بثلاث قال الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم. هذا جامع ابن عباس في الصحيح. ثم روى من طريق ابي بردة ابن ابي موسى عن ابي موسى عن علي عن ابي موسى عن علي - [00:51:07](#) قال لها ما يجعل الخاتم في هذه السباحة او التي تليها. لاجعل هذه السباحة التي هي السبابة او التي تليها اليسرى واختلف هل هذا الله خاص بعلي رضي الله تعالى عنه؟ او هو عام لامة محمد لامة المسلمين - [00:51:27](#) الحديث اسداده اسناده صحيح. والخلاف في مسألة هل هو خاص او عام. والصحيح ان علي قال هاني ان افعل ذلك ومع ذلك اذا نهي عن وضع النهاوى عن وضع الخاتم في السبابة وفي الوسطى ايضا فنقول من السنة ان لا يضعوا - [00:51:46](#) الا يضع الخاتم في هذين الاصبعين. ويضع في الخنصر او البنصر. والابهام جائز. لكن السبابة الوسطى لا يضعها لا يضع الخاتم فيه ومع ذلك لو وضع فجميعنا ان هذا النهي خاص بعلي رضي الله تعالى عنه والله اعلم بذلك - [00:52:06](#) اقتصر الرجال لا الرجال فقط. ان يجعل خاتم ان يجعل خاتم في هذه السباحة والتي تليها وظاة المسلم ايضا وش قال نوي عليه؟ ثم قال ايضا جعفر حدثنا معمر الخنزوعة بن عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف قال شهدت علي بن ابي طالب بعد ذاك بعد زهدت علي بن ابي طالب - [00:52:26](#) بعد ذلك وبعد بدأ بالصلاة قبل الخطبة وصلى بلا اذان ولا اقامة ثم قال قال شهدت اعيد عندكم بعد هذا بعد ذلك ما ادري ايش وضعها عندكم بعد ذلك قال ثم شهدت علي بن ابي طالب بعد ذلك يوم عيد كانه - [00:52:56](#) انه بعد ذاك وبعبدا يشاهده ان يشاهده مرتين مرة قبل العيد ومرة يوم عيد. فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وصلى بلا اذان اقامة ثم قالوا ينهى ان يمسك احدا من نسكه شيئا فوق ثلاث ايام. هذا الحديث من اسناده صحيح ورجاله ثقات وهو يدل على - [00:53:16](#) واخرجه ايضا اصله في البخاري ومسلم. في النهي عن ان يمسك المسلم من نسكه شيئا فوق ثلاث لكن هذا الامر منسوخ كان ذاك اول الامر ثم قال وسلم كلوا وامسكوا فامرهم بالاكل ودل على نسخ على - [00:53:36](#) مسخي على نسخ الامساك. هو الذي عليه عامة العلماء وجاء في حديث عائشة انه قال انما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت فكلوا وادخروا وتصدقوا اخرجه البخاري ومسلم. ثم قال ايضا حدثنا سري بن يونس علي بن هاشم - [00:53:56](#) يعني ابن البريد عن محمد بن عبد الله بن رافع عن عمر بن علي بن حسين عن ابيه. عن علي خير نساءه الدنيا والاخرة ولم يخبروا الطلاق خير نساءه الدنيا والاخرة ولم يخبرهن الطلاق. بمعنى ضعيف لكن معناه - [00:54:26](#) ان التخيير ليس بشيء. بمعنى لو خير الرجل امرأته تختاره او تختار نفسها ان التخيير لا يعد طلاقا وقد ذهب بعض العلماء الى ان التخيير طلاق واحدة. وبالعكس بعضها قال انها طلاق دائنة اي كبرى. والصحيح - [00:54:46](#) التخيير ليس بشيء اذا قال الرجل لامرأة اختاري تختارين او تختاري الطلاق؟ قال تختارك؟ نقول ليس التخيير بشيء بمعنى انه لم يقع شيء لو خيرها بين بقائها وطلاقها واختارت البقاء فليس لك طلاق. ان اختارت الطلاق الصحيح ايضا ان - [00:55:06](#) لا تطلق الا اذا قال انت طالق. بمجرد ان تختار هي لا يقع الطلاق على الصحيح. قال بعد ذلك وذكر ايضا مثله نحن قلنا في اسناد محمد بن عبد الله بن ابي رافع قال البخاري منكر الحديث فالحديث ضعيف لا يصح ثم رأى ايضا ساقه - [00:55:26](#) الاسناد ثم روى من طريق ابراهيم بن سعد عن عبدالعزيز بن المطلب عن عبدالرحمن بن الحارث عن زيد بن علي بن الحسين عن ابي عن جده قال وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد. والحيثي عبدالرحمن بن الحارث بن عبد الله المخزومي واسناده لا بأس به -

وقد ثبت من حيث سعيد بن زيد من حديث عبدالله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون عرضه فهو شهيد والقت يدعو لنفسه فهو شهيد. ثم روي عن طريق قتادة بن حسان عن ابي حسان عن عن عبدة السلمان عن علي. ان - [00:56:06](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الاحزاب ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى ابت الشمس اي حتى ابتي حتى غابت. والحديث اصله الصحيح. اصله في البخاري ومسلم - [00:56:26](#)

وهذا الاسناد رجال كلهم ثقات الا ابو حسان الاعرج. او من رجال مسلم. والحديث صحيح الحديث الصحيح من طريق رضي الله تعالى عنه قال شغلوا عن الصلاة الوسطى شغلوا الصلاة الوسطى وجاء ايضا مثله عن جابر بن عبد الله في الصحيحين - [00:56:46](#) ثم دوى حديث ايضا قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عن حسن وعبد الله بن محمد بن عبد العلي بن عن ابيهما وكان حسن من ارضاهما في انفسنا ان عليا قال ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر - [00:57:06](#)

الحديث الصحيحين رواه البخاري ورواه مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم نكاح المتعة ولحوم الحمر الاهلية زمن خيبر. وقد اشكل هذا الحديث في مسألة تحريم المتعة ثم ابيحت. واذا قال الشافعي لا اعلم حكم حرم - [00:57:36](#) ثم احل ثم حرم الا المتعة. فذهب بعض العلماء ذهب بعض العلماء الى ان المتعة في هذا الحديث انما حرمت يوم يوم الفتح يعني رخص لهما في الفتح ثم حلب لك الى قيام الساعة. وقال انها لم تحرم قبل ذلك والمسألة خلاف - [00:57:56](#) على خلاف الجمهور على اي شيء فانها حرمت مرتين حرمت ثم احلت ثم حرمت. والقول الثاني انها لم تحرم وانما الراوي بينهما انها حرمت المتعة ولحم ولحوم الحمر الاهلية يوم الخيبر المراد بها اللحوم فقط الحمر هي التي هي - [00:58:16](#) التي حرمت يوم خيبر اما المتعة فحرمت يوم الفتح يوم الفتح. والله اعلم. والامر ان قلنا بالقولين فيكون حرمت ثم احلت ثم والامر في هذا واسع لكن القول الثاني هو اقرب. ثم ذكر حديث سفيان عبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي - [00:58:36](#) قال وسلم نقسم اذنه اقوم عليها وان اقسم جلود وجلالها وامرني ان لا اعطي الجياز منها شيئا وقال نحن نعطيها من عندنا. هذا الحديث ناده صحيح الا في مسألة سماع ابن ابي ليلى بن علي - [00:59:00](#)

والحديث اصله في مسلم. واسناد في مسند الحديث في مسلم. فهو حديث صحيح وفيه انه قال اما النقص مجلودها وجلالها المراد بالجلد شيء ما تكسى به البهيمة كانوا الاوائل اذا ساقوا البدن كسوها الديباج والاستبرق ثم سيروه الى مكة فاذا ذبحوها - [00:59:20](#) اخذوا هذه هذه الاغطية وهذه الاجلة وقسموها بين الفقراء سنة ايه نعم هي سنة. هي سنة. من باب انها يتصدق بكل ما عليه. حتى الجلوس لا يبيعه وانما يتصدق يتصدق بها. واذا كان يعني تركه واخذه الناس نقول لا حرج. لو تركه ورماه واخذ الناس لكن لا يجد له - [00:59:50](#)

بيعه تعز البيع ثم مر من طريق زيد ابن ابي ثيب سألنا عليا باي شيء بعثت؟ يعني يوم بعث النبي صلى الله عليه وسلم مع ابو بكر الصديق قال بعثت باربع لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطول البيت عريان ومن كان وسلم عهد فعده لا - [01:00:20](#) ولا يحج المشركون والمسلمون بعد عام هذا ولا يحج المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا هذا الحديث صحيح. وزيد ابن اسيع من رجال اهل السنة من رجال السنن واسناده وقد وثقه - [01:00:40](#)

واحد واصل الحديث الصحيح في بعثة علي بانه ينادي بالناس ان لا يحج بعد المشرك والا يطوف ببيته عريان هذا الذي جاء لابي هريرة في الصحيحين ثم قال سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث علي قضى محمد قضى محمد صلى الله عليه وسلم ان الدين -

قبل الوصية وان وان يقول وانتم تقرأون الوصية قبل الدين. بمعنى ايها يقدم؟ الوصية والدين؟ نقول المقدم حق الخلق على حق الخالق. والمسألة فيها خلاف. منهم من يرى تقديم الوصية على الدين. منهم من يرى تقديم الوصل. من هناك دينان - [01:01:20](#)

من يقدم دين الخالق على دين المخلوق وهناك من يقدم دين المخلوق على الخالق والصحيح ان المقدم دين المخلوق على الخالق وايضا الدين مقدم على الوصية. فان الميت اذا مات يكون له عليه دين. ووصية وميراث - [01:01:40](#)

ما يتركه الميت يكون دينه ووصيته وميراثه. فان كان عليه دين قدم الدين على الوصية اوصى بثلثه وعليه مئة الف. والذي تركه هو مئة الف وش نقول؟ يسد الدين مئة الف وتسقط الوصية في هذا المقام - [01:02:00](#)

ليس له اصل لتسقط وصيته والورثة ليس له شيء. فاذا كان هناك دين وصية يقدم لدين الوصية. يقدم دين بل لا تمضي وصية هنا تنفذ الا بعد احتداد حقوق الخلق بل لو كان عليه دين للخالق كمثلا عليه كفارة او عليه مثلا آ - [01:02:20](#)

متهيألي الحق يا فندم. مثلا التكاليف الدفعت بس اخذ التركة هذي تؤخذ قبل ان تقسم التركة لكن دين الله عز وجل مثل حج مثل صيام وليس هناك نكفر عنه يكفر عنه من اي شيء بالطعام يؤخذ من ماله ويسد عنه. اه كذلك لو عليه اه - [01:02:44](#)

زكاة حلت عليه ومات قبل ان يخرجها اخرج زكاته قبل ان تقسم ان مات شخص الزكاة حلت في شهر واحد ومات شهر اثنين وهو لم يزكي يقول تخرج زكاته قبل قسمة الميراث وقبل ايضا وقبل الوصية. قال وان - [01:03:04](#)

بني الام يتوارثون دون بني العلات. الاخوة اما اخوة اما الاخوة لعلات واما اخوة اخوة اخیار واما اخوة اشقاء المراد بالاخوة هنا اعيان بني الام هم الاخوة الاشقاء. ومتى ما وجد الاخوة الاشقاء سقط بقية الاخوة لو مات ميتا - [01:03:24](#)

وعنده اخوة اشقاء واخوة لام واخوة لاب يا اخوة لاب هنا استمع اهل فرض واهل اسمها اهل تعصيف. الاخوة لام يرثون ولا يرث الاخوة اليا بس. ياخذون ياخذون السدس ان كانوا - [01:03:43](#)

اقل باثني ان كانوا اثنائي ان كانوا اكثر من اثنين فلهما الثلث ان كان قول ذلك فلهم السدس. والبقية يكونوا للاخوة الاشقاء هذا وان كان ابناء ابنائي بمعنى كان له يعني ابناء آ كالأبناء - [01:04:03](#)

سورة في سورة الاخوة فقط. ان عيان بني الام يتوارثون دون بني العلات اي الاخوة. الاشقاء يرثون ويسقط ويسقط الاخوة ولذلك يسمونه مسألة الحمارية والحجرية هل ان هب ان ابانا حجرا في اليوم - [01:04:23](#)

او هبقي هب ان ابانا حمارا او حجرا البيست امنا واحدة صح ولا لا؟ امهم واحد وانت ما تعرف؟ والله المثل لكن هنا فرض وتعصيب فيسقط الاخوة الاخوة الاب ويرث الاخوة لام طيب قال - [01:04:43](#)

مر بنا قال حتى سفيان عطاء بالسابع نبي عن علي قالت لا اعطيكم وادع اهل الصفة تلوي بطونهم من الجوع قال قال لا اخدمكما وادع اهل لا اخدمكما وادع اهل الصفة تطوي بطونهما. الحديث نادوا جيد. ولكن نعلي ارسل فاطمة تطلبه - [01:05:03](#)

خادم يعطيها خادم تخدم لانها قد تنبرت يداها من كثرة الطحن والعجن رضي الله تعالى عنها قال لا اخدمكما وادعو اهل الصفة تطوي بطونهم جوعا. هذا الحديث نادوه قوي وعطاء بن السائب. سمع منه سفيان قبل الاختلاط - [01:05:23](#)

ثم قال حدثنا زيد الحبابه حرب ابو سفيان المنقري حق محمد بن علي ابو جعفر احد عمي عن ابي انس يسعى بين الصفا والمروة في المسعى كاش عن ثوبه قد بلغ الى ركبتيه. هذا فيه - [01:05:43](#)

آ ابو سفيان هو حرب ابن سريج بن المنذر المنقري قد تكلم في بعض اهل العلم قال فيه احمد ليس به بأس وقال ما صالح وقال البخاري فيه نظر وضعفه العقيل وابن حبان والحديث حيث انه هذه تدور في مسألة السعي وقد ثبت السعي - [01:06:03](#)

يحسن مثله يحسن لان مسل السعي ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايضا حدثنا سفيان المطرف عن الشابي عن ابي جحيفة قال سألنا عليه هل عندكم شيء بعد القرآن؟ قال لا. والذي فلق الحبة وبرأ النسمة - [01:06:23](#)

الا فهم يؤتيه الله عز وجل رجلا في القرآن او ما في الصحيفة قلت ما في قال الفكك قال العقل العقل والدية التي تكون على هذا معنى العقل الدية. وفكك الاسير والا يقتل مسلم بكافر. والا يقتل مسلم بكافر اللي قبل الف. قبل - [01:06:53](#)

يحيى ابن ايوب. عن عبيد الله ابن زحر عن ابن زيد عن القاصي عن ابي امامة. قال وسلم كنت وسلم فاستأذن فان كان في صلاة سبح وان كان في غير صلاة اذن لي هذا حديث ضعيف. مسلسل الضعفاء. يحيى ابن ايوب ضعيف. وعبيد الله بن زحرض - [01:07:13](#)

ضعيف وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف والقاسم ايضا فيه ضعف. فالحديث حتى قال ابن حبان في مثل الاسناد قال لا اشك اذا

وجدت انسان بصنع ايديهما هذا من غلوه الصحيح ان حديثهما في هذا المقام ضعيف لكن ليس موضوعا - [01:07:33](#)  
ايه صح لكن مع ذلك لو ان انسان دخل احد وهو يصلي فقل لا بأس ان يرفع ختم القرآن ولو سبح لا حرج. حتى يعلم انه يصلي. لكن  
الحنحة هذه النحنة هذه منكرا اصلا لا تصح - [01:07:53](#)

ولا يجده يتنحنح لان احنا بعضهم ابطل الصلاة بها. حيث انه قال انها تشابه الحروف. كلمة خلاف كان في الصلاة لا يصح هذا لا يصح  
نحن لا نصح الترمذي. ورجح الارسال لكن لا يصح. السباحة ها - [01:08:13](#)

هكذا سباحة سباحة اليمين هو اليمين هو الي يقصد الاصل فيها اليمين لا يسب الانسان بيمينه. هذا مقصود السباحة. وتنزل  
اخذتها ايضا اليد الاخرى تسمى ايضا مسبحة. سبح. هم. لان - [01:08:33](#)

لكن هو الاصل من هاي السباحة. سميت بذاك يتشهد بها. هذا التسبيح. يسبح لا اله الا الله. ويقل ايضا تم السباحة السباحة تسمى  
السباحة لكن كان له غيره من استقبال الى السباحة ادبا. لذلك السباحة قال سباحة. اي نعم قال النووي - [01:08:53](#)

قال هذا الحديث في غير مسلم السباحة والوسطى. واجمع المسلمون على ان السنة جعلوا خاتم الرجل في الخنصر واما المرأة فانها  
اتخذ خواتم في اصابعهم قالوا والحكمة في كوني بحيسر انه بعد الانتهاء فيما يتعاطى لكونه طرفا ولانه لا يشغل اليد عما يتناوله من  
اشغالها - [01:09:23](#)

لا في غير الخنصر جامعة الوسطى والتي تليها لهذا الحديث وهي كراهة تنزيه. واما اتخذتها في اليد اليمنى او اليسرى فقد جاء بها  
هذان الحديثان هما صحيحان ابن بلال هل هذه زيادة وقوله في يمينه؟ قال وخالفه الحفاظ - [01:09:43](#)

مع انه لم يذكرها احد من اصحاب الزهري مع تظعيف اسماعيل ابن ابي اويس ورواته عن سليمان بن ميلان وقد ضعف اسماعيل بابي  
اويس ايضا يحيى اجمعين النسائي ولكن واحتجوا به واحتجوا في صحيحهما وقد ذكر مسلم ايضا من رواية طلحة بن يحيى مثل  
رواية سليمان بن بلال فلم يغيره - [01:10:03](#)

سليمان بن بلال وسليمان عليها وكون من الاكثرين لم يذكروها لا يمنع صحتها. فان زيادة الثقة مقبولة والله اعلم. هذا مسألة ثانية  
مسألة الصحيح والامر سهل وليست سنة ها قبل ان يلحقوا ثم بعد ذلك حديث الذهب ثبت انه النبي ثم نزل قال ما ينبغي - [01:10:23](#)  
هذا يا اهل الايمان يا اهل التقوى فاتخذوا يوم خطبة فقط يوم واحد نزع ثم لبس خاتم الورق اما حديث الورق ثم نزع هذي منكرا لا  
تصلح الذي نزع خاتم الذهب فقط. ومست يتختم بيمين وشمال يقول هي هذي في البخاري في الصحيحين. مرة يقول في -

[01:11:03](#)

بيميني مرة يقول في شماله والصحيح الصحيح ان المحفوظ هو مطلقا ليس في لفظ اليمين خدته بيده ففي يده اليسرى هو الذي  
رجحه الائمة انه يتختم في يده اليسرى واليد اليمنى بعضهم يرى ان الامر في ذلك واسع ان شئت اخذت بيمينه - [01:11:23](#)

بعضهم يقول ان كان ان كان الزير والتجمل يجعله بيمينه. فان كان للرئاسة والمنصب يجعله يساري انا اقول لهاني ولم اقل نهاكم في  
يمينه ثم في يساره لا يخلو من ان يكون واجبا ومستحبا او ان كان واجبا في الاخر فالآخر من فعله هو الواجب - [01:11:43](#)

اليسرى يعني. باليسرى يعني. وهو الاكثر هو الاكثر اليسار هو الاكثر اللي باليسار ايه اليمين فيها شذوذ حمادة كله خاص عليها نص  
ساعة ذي فاذا كان للزينة يتزين بها وكان من باب الوقت يلبسها بيساره - [01:12:13](#)